République Tunisienne
Instance Nationale
des Télécommunications
الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عـ169ـدد

تاريخ القرار: 16 جويلية 2015

بتاريخ 2015/07/20

قـــــــــرار

بتاريخ 16 جويلية 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عـ**169**ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعيـــة: شركة "اتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة 2 ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

HB

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658 (216+)
الفاكس : 71 909 435 - 71 904 811 (216+)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "اتصالات تونس" بتاريخ 15 جويلية 2015 والمتضمن طلبها اتخاذ التدابير الوقتية الرامية الى التدخل الفوري والعاجل لإنهاء الممارسات غير المشروعة التي آتتها شركة "أوريدو تونس" من خلال اقدامها بداية من 3 جويلية 2015 على قطع توفير خدمة الاتصالات المتمثلة في الارساليات القصيرة "+SMS" الصادرة عن بعض موفري هذا النوع من الخدمات في اتجاه المدعى عليها والممررة عبر شبكة الهاتف الجوال"لاتصالات تونس".

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "اتصالات تونس" تقدمت بتاريخ 15 جويلية 2015 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عدد 206 تظلمت بموجبها من تعمد خصيمتها "أوريدو تونس" قطع توفير خدمة الاتصالات المتمثلة في الارساليات القصيرة "+SMS" الصادرة عن بعض موفري هذا النوع من الخدمات في اتجاه المدعى عليها والممررة عبر شبكة الهاتف الجوال"لاتصالات تونس" وذلك منذ تاريخ 3 جويلية 2015 طالبة من الهيئة التدخل الفوري لإيقاف هذه الممارسات واتخاذ الاجراءات الرادعة المنصوص عليها بالفصل 74 من مجلة الاتصالات.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "اتصالات تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من قيام المدعى عليها قطع توفير خدمة الاتصالات المتمثلة في الارساليات القصيرة "+SMS" الصادرة عن بعض موفري هذا النوع من الخدمات في اتجاه المدعى عليها والممررة عبر شبكة الهاتف الجوال"لاتصالات تونس" مؤكدة أن مصالحها المختصة تلقت العديد من التشكيات من طرف مزودي خدمات الاتصالات "+SMS" تمت احالتها على مصالح المدعى عليها بغاية تسوية الوضعية مبينة استعداد "اتصالات تونس" للتعاون من أجل اصلاح العطب الفني المسجل على مستوى تمرير هذا النوع من الإرساليات غير أنها فوجئت بعدم رد الشركة الخصيمة على مختلف المراسلات الالكترونية الموجهة اليها في الغرض الأمر الذي بعث شكوكا لديها بأن الشركة المطلوبة كانت تعمدت افتعال هذا التعطيل وأكدت على أن الوضعية تزداد سوءا وخطورة تخلف العديد من الأضرار المادية والمعنوية سواء لمزودي هذا من النوع من الخدمات أوبالنسبة "لاتصالات تونس" الى جانب الأضرار المعنوية على مستوى سمعتها التجارية، مشددة على أن مثل هذه التصرفات غير المشروعة تنم عن خرق واضح للتراتيب الجاري بها العمل في مجال الاتصالات، وانتهت الى طلب التدخل الفوري والعاجل لاتخاذ التدابير الوقتية لوقف الممارسات المتظلم منها إلى حين البت في أصل النزاع.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها مراسلات الكترونية متبادلة بينها وبين موفري خدمات الارساليات القصيرة "+SMS" تضمنت استفساراتهم حول قطع توفير خدمة الارساليات القصيرة (rejet SMS MT) وتظلمهم من استمرار عملية القطع بالإضافة الى مراسلات الكترونية متبادلة بينها وبين المدعى عليها طلبت بموجبها اتخاذ التدابير اللازمة لحل الاشكال القائم.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الراهن الى استصدار قرار وقتي يقضي باتخاذ التدابير الوقتية الرامية الى التدخل الفوري والعاجل لإنهاء الممارسات المتظلم منها والمتمثلة في اقدام شركة أوريدو تونس على قطع توفير خدمة الاتصالات المتمثلة في الارساليات القصيرة "+SMS" الصادرة عن بعض موفري هذا النوع من الخدمات في اتجاه شبكتها والممررة عبر شبكة الهاتف الجوال"لاتصالات تونس".

وحيث ثبت من المؤيدات المحتج بها أن "اتصالات تونس" تلقّت في نفس الفترة تشكيات من العديد من مزودي خدمات الارساليات القصيرة +SMS" المتعاقدين معها تضمنت تظلمهم من نفس الممارسة المدعى بها والمتمثلة في قطع الارساليات القصيرة الصادرة عنهم نحو شبكة "أوريدو تونس" والمحولة عبر شبكة العارضة مما يوفر قرينة قوية على صحة الادعاءات المنسوبة للشركة المطلوبة.

وحيث وفضلا عن أن مثل هذه الممارسات تعد إخلالا من جانب المشغل "أوريدو تونس" لالتزاماته في مجال الربط البيني فإنها تمثل خرقا لواجباته في ضمان استمرارية وتواصل الخدمة المنصوص عليها خاصة بالفصل 5 من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 كما تم تنقيحه بالأمر المؤرخ في 10 جانفي 2014 والذي جاء به أنه" **في نطاق احترام مبدأ الاستمرارية وتواصل الخدمات، لا يمكن للمشغل قطع توفير خدمات الاتصالات دون الحصول مسبقا على ترخيص من الهيئة الوطنية للاتصالات إلا في صورة القوة القاهرة**" وكذلك بالفصل 6.1 من كراس الشروط الضابط لشروط اقامة واستغلال شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال الذي نص **على أنه يتعين على المشغل اتخاذ التدابير الضرورية لتأمين توفير الخدمة بشكل مستمر ومتواصل والتدخل في أحسن الآجال لتلافي النقائص التي قد تطرأ على الشبكة و الالتزام بعدم قطع الخدمة دون إذن الهيئة أو في حالات القوة القاهرة.**

وحيث لا جدال في أن تعطيل حركة الارساليات القصيرة الممررة عبر شبكة "اتصالات تونس" من طرف "أوريدو تونس" ومنع وصولها إلى شبكتها يشكل تصرفا غير مشروع من شأنه أن يلحق ضررا بالعارضة باعتباره يؤدي إلى تفويت عائدات مالية ناجمة عن عدم انهاء عملية نفاذ الارساليات القصيرة بالاضافة إلى أنه يحول دون ايفائها بالتزاماتها تجاه معاقديها من مسدي الارساليات القصيرة بموجب اتفاقية استغلال وتوفير خدمات الاتصالات المبرمة معهم .

وحيث يستفاد مما سبق أن مطلب "اتصالات تونس" كان قائما على أسباب جدية ووجيهة واتجه الاستجابة له.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، إلزام أوريدو تونس بوضع حدّ فورا لقطع توفير خدمة الاتصالات المتمثلة في الارساليات القصيرة "SMS+" الصادرة عن بعض مزودي هذا النوع من الخدمات في اتجاه شبكتها والممررة عبر شبكة الهاتف الجوال"لاتصالات تونس" .

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس